الأمم المتحدة
A/RES/79/85
الجمعية العامة
Distr.: General
12 December 2024

الدورة التاسعة والسبعون
البند 47 من جدول الأعمال
آثار الإشعاع الذري

قرار اتخذته الجمعية العامة في 4 كانون الأول/ديسمبر 2024

[بناء على تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/79/420، الفقرة 8)]

85/79 - آثار الإشعاع الذري

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها 913 (د-10) المؤرخ 3 كانون الأول/ديسمبر 1955، الذي أنشأت بموجبه لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري، وإلى قراراتها اللاحقة المتخذة في هذا الصدد، التي طلبت فيها، في جملة أمور، إلى اللجنة العلمية مواصلة أعمالها،

وإذ يساورها القلق إزاء الآثار الضارة التي يمكن أن تلحق بالأجيال الحالية والمقبلة من جراء مستويات الإشعاع التي تتعرض لها البشرية والبيئة،

وإذ تدرك أن دراسة المعلومات عن المستويات الملحوظة للتعرض للإشعاع المؤيّن وتجميعها وتحليل آثاره على البشر والبيئة لا تزال ضرورية، وإذ تدرك أيضاً تزايد حجم تلك المعلومات وتعقيدها وتنوعها،

وإذ تقر بالشواغل المتعلقة بالآثار الإشعاعية للحوادث النووية وغيرها من الحوادث التي تنطوي على التعرض للإشعاع المؤيّن،

وإذ تعيد تأكيد استصواب مواصلة اللجنة العلمية أعمالها، وإذ ترحب بما تبديه الدول الأعضاء في اللجنة من التزام متزايد،

وإذ تشدد على الضرورة الملحة لتوفر تمويل كاف مضمون يمكن التنبؤ به لعمل أمانة اللجنة العلمية ولإدارته بكفاءة من أجل وضع الترتيبات للدورات السنوية وتنسيق أعمال إعداد الوثائق استناداً إلى الاستعراضات العلمية لحالات التعرض لمصادر الإشعاع المؤيّن والآثار المترتبة عليه في صحة البشر وفي البيئة،

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تقر بتزايد أهمية العمل العلمي الذي تضطلع به اللجنة العلمية وبضرورة اضطلاعها بأعباء عمل إضافية غير متوقعة، مثلا بعد وقوع الحوادث النووية،

وإذ ترى أنه يلزم الحفاظ على جودة أعمال اللجنة ودقتها العلمية في المستقبل،

وإذ تسلم بأهمية نشر النتائج التي تتوصل إليها اللجنة العلمية، بما في ذلك تعميمها على الجمهور، ونشر المعارف العلمية حول الإشعاع الذري على نطاق واسع، وإذ تشير في هذا السياق إلى المبدأ 10 من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية[1]،

وإذ تشير إلى ضرورة أن تكون موارد اللجنة العلمية كافية ومضمونة ويمكن التنبؤ بها، وإذ تسلّم بأهمية تقديم التبرعات، سواء منها التبرعات العينية أو المقدمة إلى الصندوق الاستئماني العام الذي أنشأه المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، لدعم أعمال اللجنة،

وإذ تسلم بأن وجود ما يكفي من الموظفين في الأمانة أمر أساسي لدعم أعمال اللجنة العلمية،

وإذ تثني على أمانة اللجنة العلمية لما تبذله من جهود مستمرة من أجل ضمان استدامة عمل اللجنة وفعاليته، وإذ تشجع كل الدول التي في وسعها أن تزوّد أمانة اللجنة بالدعم على أن تقوم بذلك،

وإذ تشير إلى التأييد الذي أعربت عنه الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة الصحة العالمية لجهود اللجنة العلمية لإيجاد أكثر مصادر المعلومات العلمية موثوقية وشمولاً بشأن مستويات الإشعاع المؤيّن وآثاره، التي لا يمكن بدونها إعداد توجيهات ومعايير الأمان وتعهدها، ولا يمكن تحديد أولويات البحث في مجالات مصادر الإشعاع المؤيّن وآثاره،

وإذ تسلم بأن الأساس العلمي الحالي الذي توفره اللجنةُ العلمية بشأن المعايير الدولية للأمان أساسٌ علمي سليم،

وإذ تسلم أيضا بأهمية الإحاطة باستمرار بأي تطورات في فهم آثار ومخاطر التعرض للإشعاع المؤيّن، بما في ذلك التعرض له بمستويات متدنية،

وإذ تسلم كذلك بأهمية التعاون الوثيق بين اللجنة العلمية والمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة،

وإذ تلاحظ الاتفاق الإطاري للبحوث الموقع مع المفوضية الأوروبية في حزيران/يونيه 2023، ومذكرتي التفاهم الموقعتين مع اللجنة الدولية للوقاية من الإشعاع في أيار/مايو 2024 ومع وكالة الطاقة النووية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في حزيران/يونيه 2024، والحوار المتواصل مع منظمة العمل الدولية،

1 - ***تثني*** على لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري لإسهامها القيم منذ إنشائها في زيادة المعرفة بمستويات التعرض للإشعاع المؤيّن وآثاره ومخاطره وفهمها، ولأدائها ولايتَها الأصلية باقتدار علمي واستقلال في الرأي؛

2 - ***تعيد تأكيد*** قرارها الإبقاء على المهام الحالية للجنة العلمية ودورها المستقل؛

(1) *تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، 3-14 حزيران/يونيه 1992*، المجلد الأول، *القرارات التي اتخذها المؤتمر* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار 1، المرفق الأول.

3 - ***تكرر التشديد*** على ضرورة أن تعقد اللجنة العلمية دوراتٍ عادية سنوية لكي تتمكن من أن تدرج في تقريرها آخر التطورات والنتائج في مجال الإشعاع المؤين فتوفّر بذلك معلومات مستكملة يتم تعميمها على جميع الدول؛

4 - ***تلاحظ مع التقدير*** أعمال اللجنة العلمية وتحيط علماً بتقريرها عن أعمال دورتها الحادية والسبعين[2] وتشجع اللجنة على أن تواصل العمل، في دوراتها المقبلة، من أجل تنفيذ استراتيجيات لدعم جهودها الطويلة الأجل المبذولة لخدمة الأوساط العلمية والجمهور الأوسع نطاقا؛

5 - ***ترحب*** بالقرارات المتعلقة ببرنامج العمل المقبل المحدّد للفترة 2025-2029، الذي ستهتدي به أعمال اللجنة العلمية في المجالات ذات الأولوية؛

6 - ***تلاحظ مع التقدير*** تنفيذ استراتيجية عام 2022 لتحسين جمع وتحليل ونشر البيانات المتعلقة بالتعرض للإشعاع المؤيّن، التي تهدف إلى توسيع نطاق المشاركة في الدراسات الاستقصائية التي تجريها اللجنة العلمية وضمان تكيف الدراسات الاستقصائية المقبلة مع مصادر البيانات المتغيرة ومع استخدام الإشعاع المؤيّن في جميع أنحاء العالم؛

7 - ***ترحب*** بتمديد ولاية الفريق العامل المخصص المعني بالآثار والآليات والفريق العامل المخصص المعني بالمصادر والتعرض من أجل مساعدة اللجنة العلمية في دعم ورصد التقدم في تنفيذ برنامج عملها، وتقييم التطورات العلمية الجديدة التي تهم اللجنة، ورصد تنفيذ الاستراتيجية المستكملة لجمع البيانات؛

8 - ***تؤيد*** اللجنةَ العلمية في مواصلة الاضطلاع ببرنامج عملها للاستعراض والتقييم العلميين نيابة عن الجمعية العامة، وترحب بإحراز مزيد من التقدم، وخاصة فيما يتعلق بتقييماتها للدراسات الوبائية عن الإشعاع المؤيّن والإصابة بالسرطان وآثار الإشعاع المؤيّن على الدورة الدموية وآثار الإشعاع المؤيّن على الجهاز العصبي، التي تجرى بالتعاون الوثيق مع المنظمات المعنية الأخرى؛

9 - ***ترحب*** بالتقريرين العلميين الموضوعيين اللذين اعتمدتهما اللجنةُ العلمية في دورتها الحادية والسبعين بشأن الإصابة بسرطان ثانٍ بعد العلاج الإشعاعي للسرطان الأول وبشأن تقييم تعرض عموم الناس للإشعاع المؤيّن، وتتطلع إلى نشر المرفقات العلمية ذات الصلة التي تدعم التقريرين المذكورين في الموعد المقرر لها حيث إن النتائج المنبثقة عنها تعوّل عليها المنظمات الدولية الأخرى؛

10 - ***ترحب أيضا*** بمخطط البدء في التقييم المتعلق بآثار الإشعاع المؤين على العين في أوائل عام 2025، رهنا بتوافر الموارد اللازمة له؛

11 - ***تطلب*** إلى اللجنة العلمية أن تواصل أعمالها، بما في ذلك أنشطتها الهامة الرامية إلى زيادة المعرفة بمستويات الإشعاع المؤين من جميع المصادر وآثاره ومخاطره، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثمانين؛

12 - ***تقر*** بأهمية إتاحة البيانات للجنة العلمية على النحو المناسب، وبالدور المحوري الذي يؤديه العدد المتزايد من جهات الاتصال الوطنية وجهات الاتصال الوطنية المناوبة من أجل تنسيق جمع البيانات على المستوى القطري والتعاون مع الخبراء التقنيين للرد على استبيانات اللجنة؛

---

(2) *الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والسبعون، الملحق رقم 46* (A/79/46).

13 - ***تشجع*** جهات الاتصال الوطنية والجهات المناوبة لها على المشاركة في الدراسات الاستقصائية العالمية التي تضطلع بها اللجنة العلمية وعلى إحالة البيانات العلمية المتاحة، حسبما يكون مناسباً، عن تعرض المرضى والعاملين وعامة الجمهور للإشعاع المؤيّن؛

14 - ***تدعو*** أعضاء اللجنة العلمية إلى بدء العمل بنظام جهات الاتصال الوطنية المناوبة لضمان استمرارية إسهام كل دولة من الدول الأعضاء؛

15 - ***تطلب*** إلى الأمانة أن ترصد نشر التقارير المعتمدة في الوقت المقرر لذلك وأن تبذل قصاراها لنشرها في غضون 12 شهرا من اعتمادها؛

16 - ***تدعو*** اللجنة العلمية إلى مواصلة مشاوراتها مع العلماء والخبراء من الدول الأعضاء المهتمة في سياق إعداد تقاريرها العلمية المقبلة، وتطلب إلى الأمانة أن تواصل تيسير إجراء هذه المشاورات؛

17 - ***ترحب***، في هذا السياق، باستعداد الدول الأعضاء لتزويد اللجنة العلمية بمعلومات مفيدة عن مستويات الإشعاع المؤيّن وآثاره، وتدعو اللجنة إلى تحليل تلك المعلومات وإيلائها الاعتبار الواجب، وخصوصاً في ضوء ما تتوصل إليه هي نفسها من نتائج؛

18 - ***تشير*** إلى الاستراتيجية التي وضعتها اللجنة العلمية لتحسين جمع البيانات، وتشجع، في هذا الصدد، الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية على توفير المزيد من البيانات ذات الصلة عن مستويات التعرض للإشعاع المؤيّن من مختلف المصادر وآثاره ومخاطره، الأمر الذي من شأنه أن يساعد اللجنة إلى حد كبير في إعداد تقاريرها التي تقدم في المستقبل إلى الجمعية العامة، وتشجع الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة العمل الدولية والمنظمات المعنية الأخرى على زيادة التعاون مع الأمانة في اتخاذ الترتيبات اللازمة لجمع البيانات عن تعرض المرضى والعاملين وعامة الجمهور للإشعاع وتحليل تلك البيانات ونشرها؛

19 - ***تشجع*** وكالات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة وغيرها من الهيئات الدولية على مواصلة الاستعانة بتقييمات اللجنة العلمية لاستقاء الأساس العلمي اللازم لوضع معايير دولية للأمان؛

20 - ***ترحب*** باستعمال الأمانة منبرا إلكترونيا لجمع البيانات عن تعرض المرضى والعاملين وعامة الجمهور للإشعاع وبأعمالها المتواصلة في تطوير هذا المنبر، وتحثّ الدول الأعضاء على المشاركة في الدراسة الاستقصائية العالمية المقرر أن تجريها اللجنة العلمية عن التعرض الطبي وعلى تعيين جهات اتصال وطنية تيسِّر تنسيقَ جمع وتقديم البيانات المتعلقة بتعرض المرضى للإشعاع المؤيّن؛

21 - ***ترحب أيضا*** باستراتيجية الاتصال التي وضعتها اللجنة العلمية للفترة 2025-2029 والتي نالت التأييد، وهي الاستراتيجية التي تركّز على تعزيز مساهمة اللجنة في التفاعل بين العلوم والسياسات داخل شبكة الأمم المتحدة الواسعة وخارجها وتحسين التواصل مع الأوساط العلمية والدبلوماسية والأكاديمية والمهنية، رهنا بتوافر الموارد، وتشجيع إشراك المهنيين الشباب في أعمال اللجنة؛

22 - ***تلاحظ*** الإصدار الإلكتروني الناجح لكتيب برنامج الأمم المتحدة للبيئة المعنون *الإشعاع: الآثار والمصادر* بـ 16 لغة، وتشجع برنامج الأمم المتحدة للبيئة على تحديث الكتيب استناداً إلى أحدث تقارير اللجنة العلمية ومرفقاتها بغية نشر الكتيب المحدَّث احتفالاً بحلول الذكرى السنوية السبعين لإنشاء اللجنة؛

23 - ***ترحب*** بالعمل المتواصل الذي تقوم به الأمانة لإتاحة الموقع الشبكي للجنة العلمية باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة؛

24 - ***تطلب*** إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يواصل، في حدود موارد الأمم المتحدة المتاحة، تزويد اللجنة العلمية بالخدمات وتعميم ما تتوصل إليه من نتائج على الدول الأعضاء وعلى الأوساط العلمية والجمهور، وكفالة أن تكون التدابير الإدارية القائمة ملائمةٌ، حتى تكون الأمانة قادرةً بفعالية ونجاعة على خدمة اللجنة بشكل مستدام يمكن التنبؤ به؛

25 - ***تشجع*** اللجنة العلمية على أن تكون على أهبة الاستعداد للاضطلاع، في امتثال صارم لولايتها، وبالتنسيق مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية والمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة، حسب الاقتضاء، بأعمال إضافية غير مقررة كالأعمال التي تلي وقوع العوارض والحوادث النووية التي يمكن أن تشمل تلك التي تقع في سياق الأعمال العسكرية أو الكوارث الطبيعية؛

26 - ***ترحب*** بزيادة الميزانية العادية للجنة العلمية في عام 2023 على نحو ما تقرّر بعد الدورة الثامنة والسبعين للجمعية العامة، مما يسمح خصوصاً بالحفاظ على قدرات الأمانة التي تقدم الدعم إلى اللجنة؛

27 - ***تعرب عن تطلعات قوية*** إلى أن تُخصّص للجنة العلمية ميزانيتها العادية كاملةً بالرغم من التحديات التي تواجهها الأمم المتحدة فيما يتعلق بالسيولة، وذلك حتى يتسنى تنفيذ برنامج عمل اللجنة على نحو ما أُشير إليه أعلاه؛

28 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يعزز الدعم المقدّم إلى الأمانة، على نحو ما تقرّر في عام 2023، لتقديم الخدمات إلى اللجنة العلمية بفعالية ونجاعة على نحو مستدام ويمكن التنبؤ به وتيسير الاستفادة على نحو فعال مما يضعه أعضاءُ اللجنة تحت تصرفها من خبرات قيِّمة، وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الثمانين بشأن هذه المسائل؛

29 - ***تفهم*** أنه، في ضوء استمرار التحديات التي تكتنف حالة الميزانية، يظل الدعم المتأتي من خارج الميزانية شديد الأهمية بالنسبة إلى تنفيذ برنامج العمل في الوقت المقرر له حتى يتسنى للجنة العلمية الوفاء بولايتها، وهو ما يتطلب توفير خدمات أمانة فنية وإدارية إضافية؛

30 - ***تسلم*** بأن المساهمات التي تقدمها الدول الأعضاء إلى الصندوق الاستئماني العام (من خلال الدعم التمويلي والمساهمات العينية في الغالب من الخبراء والموظفين التقنيين العاملين بلا تكلفة) قد زادت من الميزانية العادية، مما يسمح بالمضي بالعمل قدماً في عدد من المجالات؛

31 - ***تشجع*** الدول الأعضاء التي بوسعها تقديم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني العام الذي أنشأه المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وأيضا تبرعات عينية من أجل دعم أعمال اللجنة العلمية ونشر نتائجها، على القيام بذلك على نحو مستدام.

الجلسة العامة 47
4 كانون الأول/ديسمبر 2024